

عن ابن عباس رضي الله عنهما قال كان المال للولد وكانت الوصية للوالدين ففسخ
الله من ذلك ما أحب فجعل للذكر مثل حظ الأنثيين وجعل للأبوين كل واحد
منهما الثلث وجعل للمرأة الثلث والرابع وللزوجة النصف والربع
لذكرته في نفسه سورة النساء

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الصدقة أفضل
قال أن تصدق وأنت صحيح خير من أن تصدق وأنت ميت
حتى إذا بلغت أهلكم قلت لعلكم كذا ولعلكم كذا وقد كان الغدور واضرب
فمن باب أي الصدقة أفضل من كتاب الزكاة

King Saud

University

1957

Copyright © King Saud University